اليوم: الأربعاء

التاريخ: ١٤٤٦/٧/١٥هـ

الموافق: ١٥/١/ ٢٠٢٥م





الصلاة ﴿ وَإِ

فتؤي

(متى يعتبر من مات في بلاد الغربة شهيداً) رقم الفتوى (٥٩٨٠)

سائل يقول:

من سافر للغربة في دولة أخرى للبحث عن عمل لينفق على أسرته فمات هناك هل يكون شهيدا؟

الجواب:

يكون شهيداً إذا مات بسبب يعتبره الشرع من أسباب الشهادة كما لو مات بغرق أو هدم أو من بطنه وأما مجرد الغربة عن بلده فليست من أسباب حصول الشهادة فيما نعلم.

أجاب عنه الشيخ

الني الرائي الأراث المائية النائية الن



